



وَأَمْرًا لِلرَّائِيَّةِ

دائرة الجمارك

الرقم ٥٧٠٠ / ٣٥ / 4/104
التاريخ 2026/3/15
الموافق الاحد

بلاغ رقم (١٢) لسنة 2026

الموضوع : تحديد صلاحيات مركز جمرك الكرامة

استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب أحكام المادة (7) من قانون الجمارك النافذ رقم (20) لسنة 1998 وتعديلاته.

أقرر تفويض مركز جمرك الكرامة بالتخليص المحلي على مادة الاسفلت الخاضعة للبند الجمركي (2714.90) ضمن الشروط التالية:

1. ان تكون الشركة حاصلة على رخصة استيراد صادرة عن هيئة الطاقة والمعادن.
2. ابراز الموافقات اللازمة للتخليص على مادة الاسفلت وهي (شركة مصفاة البترول الاردنية، مؤسسة المواصفات والمقاييس).
3. ان لا يزيد عدد الصهاريج لكل بيان جمركي عن (5) لضمان انسياب حركة الشحن وتجنباً لازدحام الصهاريج وتعطيل مسارها.
4. تُلغى جميع الموافقات السابقة بالمعينة في الموقع.

لواء جمـارك
المدير العام
احمد العكاليك

٥٠٥٦
٣
١٣
سليمان

دائرة الجمارك
مديرية خدمة الجمهور والمتابعة
قسم خدمة الجمهور
صادر رقم (1)

نسخة : مديرية الترانزيت و التخليص
نسخة : نقابة اصحاب شركات التخليص ونقل البضائع
نسخة : غرفة تجارة الأردن
نسخة : غرفة صناعة الأردن
نسخة : مركز جمرك الكرامة
نسخة : مديرية الشؤون القانونية
نسخة : مديرية التعريفه والاتفاقيات/32159
نسخة : قسم التعريفه الشاملة
نسخة : قسم التعريفه
نسخة : للموسوعة الجمركية/عام

المملكة الأردنية الهاشمية



مكتبة المدير العام / قسم المتابعة
رقم الوثيقة: ٢١١٠٥
التاريخ: ٣/٥

وزارة المصارف والبنوك
إجمارك الأردنية

عطفة المدير العام
محضر اجتماع

أولاً: معلومات أساسية

موضوع الاجتماع:	لجنة تفويض المراكز الجمركية بالتخليص
مديرية/مركز/لجنة/غيرها:	
مكان الاجتماع	مكتب مديرية الترانزيت والتخليص
موعد الاجتماع	اليوم : الاثنين الموافق : 2026/3/2 الساعة: التاسعة صباحاً
شكل الاجتماع	دوري <input checked="" type="checkbox"/> طارئ <input type="checkbox"/> دراسة <input type="checkbox"/> تشاوري: <input type="checkbox"/>
مرجع الاجتماع	وحدة تنظيمية <input type="checkbox"/> لجنة دائمة <input checked="" type="checkbox"/> لجنة مؤقتة <input type="checkbox"/> غيرها : <input type="checkbox"/>
رقم الاجتماع	(2) لعام (2026)

ثانياً : اعضاء اللجنة

الاسم	الوظيفة	الصفة في الاجتماع	التوقيع
عميد جمارك ايمن ظافر	مدير الترانزيت والتخليص	رئيس اللجنة	
عقيد جمارك محمد عبيدات	مدير مركز الترميم ورئيس قسم الانتقليات	عضو	
مقدم جمارك داوود المومني	رئيس قسم دعم القرار والمعلومات الاحصائية	عضو	
نقيب جمارك بيان عرجاني	مدقق اجراءات	عضو ومقرر اللجنة	
ملازم اول جمارك بشرى عمرو	مدقق مديرية القيمة	عضو	



الرقم	الموضوع
1.	استدعاء شركة اللزاب للتطوير العقاري بخصوص طلب التخليص المحلي على مادة الاسفلت (البيتومين) لدى مركز جمرك الكرامة.

رابعاً: المناقشة والمداولات

الموضوع
اجتمعت اللجنة لاستكمال دراسة طلب شركة اللزاب للتطوير العقاري والمتضمن طلب الموافقة على استكمال اجراءات التخليص المحلي على مادة (الاسفلت) لدى مركز جمرك الكرامة بدلاً من تحويل الارساليات الى مركز جمرك عمان/الماضونة مما يترتب عليه زيادة في الوقت والجهد والكلف التشغيلية بالاضافة الى تأخير تسليم المادة للمشاريع المستفيدة منها.
مما تقدم، نرجو ان نوضح ما يلي:
1. مركز جمرك الكرامة لديه صلاحية التخليص المحلي على مادة النفط الخام الخاضع للبند الجمركي (2709) بموجب البلاغ رقم (11) لسنة 2023 وفقاً للآلية المتبعة لديه سابقاً.
2. سبق وأن تم دراسة طلب احد الشركات حيث تم الاعتذار عن اجابة الطلب بناء على مشروحات المركز كون البيان الوارد للتخليص على المادة مدار البحث يتطلب موافقة وزارة الطاقة والثروة المعدنية وموافقة شركة مصفاة البترول الاردنية وموافقة مؤسسة المواصفات والمقاييس ولا يوجد لدى المركز مندوبين من هذه الدوائر مما يتطلب وقت لإبراز الموافقات وهذا يسبب تكديس للصهاريج داخل المركز لحين ابراز الموافقات ولعدم وجود ساحات جمركية تتسع لهذه الصهاريج.
3. تخضع مادة الاسفلت للبند التعريفية (2714.90) ولغايات التخليص المحلي عليها يتطلب موافقة وزارة الطاقة وموافقة مصفاة البترول اما باقي الموافقات يتم تحويلها الى مسارب خاصة من قبل مديرية إدارة المخاطر وذلك حسب مشروحات مديرية التعريفية والاتفاقيات سابقاً.
4. تم استخراج وتحليل البيانات الإحصائية لكشوفات التحويل الخاصة بالبيانات الجمركية التي تتضمن مادة الاسفلت والخاضعة للبند الجمركي (2714.90)، والمنظمة لدى مركز جمرك الكرامة والمحوّلة إلى مركز جمرك عمان خلال عام 2025، حيث أظهرت النتائج وجود (248) بيانا جمركيا، بقيمة إجمالية تقديرية بلغت نحو (7.6) مليون دينار أردني، وبوزن إجمالي يقارب (27,441) طنا.
5. نظراً لضآلة مادة الاسفلت في المملكة ولأهمية توفيرها في السوق المحلي ولغايات التخفيف على المستوردين من حيث التكاليف المادية وتوفير الوقت والجهد، وانطلاقاً من السعي لتنفيذ اهداف الدائرة الاستراتيجية من تسهيل وتبسيط العمليات والخدمات الجمركية وكون كشف التحويل يتم تنظّمه وانجازه لدى المركز تم اعادة



الموضوع الى مركز جمرك الكرامة لتحديد المتطلبات اللازمة المطلوبة للتخليص المحلي على مادة الاسفلت للنظر بإمكانية توفيرها لغايات منحه صلاحية التخليص المحلي عليها .

6. تضمنت مشروعات اللجنة المشكلة في المركز لدراسة الطلب بأنه لغايات منح المركز صلاحيات التخليص المحلي على مادة الاسفلت ما يلي :

أ- على الشركة التي ترغب باستيراد مادة الاسفلت احضار الموافقات اللازمة لهذه المادة وهي موافقة شركة مصفاة البترول الاردنية وموافقة وزارة الطاقة والثروة المعدنية وموافقة مؤسسة المواصفات والمقاييس او انتداب موظف مواصفات ومقاييس في مركز جمرك الكرامة لانجاز معاملاتهم .

ب- يجب ان لا يزيد عدد الصهاريج في كل بيان جمركي عن (5) صهاريج تلافياً للازدحام وكذلك عند تعطل اي صهريج يتسبب بايقاف جميع الصهاريج لحين حل مشكلة الصهريج المعطل تجنباً لتعطيل مسار الشاحنات.

ج- يشترط على صاحب العلاقة التقيد بالشروط الموضوعه من قبل جمرك الكرامة والتقيد بتعليمات وقوانين وانظمة دائرة الجمارك الاردنية وعند اخلاله باي شرط يتم الغاء الاستثناء بالتخليص المحلي.

وعليه ترى اللجنة الموافقة على تفويض مركز جمرك الكرامة بالتخليص المحلي على مادة الاسفلت الخاضعة للبند الجمركي (2714.90) ضمن الشروط التالية:

1. ان تكون الشركة حاصلة على رخصة استيراد صادرة عن هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن.
2. ابراز الموافقات اللازمة للتخليص على مادة الاسفلت وهي (شركة مصفاة البترول الاردنية، مؤسسة المواصفات والمقاييس).
3. ان لا يزيد عدد الصهاريج لكل بيان جمركي عن (5) صهارج تلافياً للازدحام ولسهولة حل اي مشكلة قد يتعرض لها الصهريج تجنباً لتعطيل مسار الشاحنات.
4. التنسيق مع مديرية التعريفه والاتفاقيات ومديرية القيمة فيما يتعلق بتحديد البنود الجمركية والقيم للارساليات.
5. الغاء التفويض لاي شركة عند اخلالها باي من الشروط اعلاه.



التوصيات


الموافقة على تفويض مركز جمرك الكرامة بالتخليص المحلي على مادة الاسفلت الخاضعة للبند الجمركي (2714.90) ضمن الشروط التالية:

1. ان تكون الشركة حاصلة على رخصة استيراد صادرة عن هيئة تنظيم قطاع الطاقة والمعادن.
2. ابراز الموافقات اللازمة للتخليص على مادة الاسفلت وهي (شركة مصفاة البترول الاردنية، مؤسسة المواصفات والمقاييس).
3. ان لا يزيد عدد الصهاريج لكل بيان جمركي عن (5) صهارج تلافياً للازدحام ولسهولة حل اي مشكلة قد يتعرض لها الصهريج تجنباً لتعطيل مسار الشاحنات.
4. التنسيق مع مديرية التعريف والاتفاقيات ومديرية القيمة فيما يتعلق بتحديد البنود الجمركية والقيم للارساليات.
5. الغاء التفويض لاي شركة عند اخلالها باي من الشروط اعلاه.

تنسيبات رئيس اللجنة: أرجو التكرم بالاطلاع والموافقة على توصية اللجنة المشار إليها أعلاه.
وتفضلوا عطوفتكم بقبول فائق الاحترام

رئيس اللجنة

عميد جمارك أيمن نشيوات



قرار عطوفة المساعد للشؤون الفنية:

أوتية رأيت موافقة على التوصيات
عبد الصمد
١/٥

قرار عطوفة المدير العام:

موافقة
سلطان

